

سنن البيهقي الكبرى

7144 - وعن أبي بكر بن أبي شيبة حدثنا محمد بن بكر عن بن جريح عن أبي الزبير عن

جابر قال ٧ ليس في مال المكاتب ولا العبد زكاة حتى يعتق وروي ذلك في المكاتب عن عبد
الله بن بزيع عن بن جريح مرفوعا وهو ضعيف والصحيح موقوف وهو قول مسروق وسعيد بن المسيب
وسعيد بن جبير وعطاء ومكحول